فتاوى الزكاة و الصدقات

# هل تجوز الصدقة على الأحياء كما تجوز علي الأموات/السبت)92-01-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

---

سائل اخر يقول شاع في مساجدنا اسماء حفلات جمع يعني التبرع ان يعلن عن التصدق او يدعى الى التصدق عن ظل المتصدق يقوم يتصدق عن مراتك تصدق عن ابنك الذي لا يزال على قيد الحياة - 00:00:01

واحيانا يقول له تصدق عن والديك قد يكون بعضهم احياء وقد يكون بعضهم امواتا. سؤاله بالتحديد هل تجوز الصدقة عن الاحياء كما تجوز الصدقة عن الموتى الجواب عن هذا لا حرج في التصدق عن الغير. سواء اكان من الاحياء ام كان من الاموات - 00:00:29

فيجوز لك ان تتصدق عمن تشاء من ذوي القربى او من غيرهم صدقة جارية ولو بدون علمهم. لا يلزمك استئذانهم وارجو ان يثاب كلاكما هو بالصدقة وانت بالبر والصلة والاحسان الى ذوي القربى - 00:00:55

وصلة الرحم من اجل انواع العبودية لله عز وجل وقد قال الله للرحم وعزتي وجلالي لاصلن من وصلك ولاقطعن من قطعك جاء في حاشية الروض المربع في الفقه الحنبلي نعم قال ابن القيم - 00:01:21

من صلى او صام او تصدق وجعل ثوابه لغيره من الاموات والاحياء جاز ويصل ثوابها اليهم عند اهل السنة والجماعة ايضا البهوتي يقول وكل قربة فعلها المسلم وجعل ثوابها او بعضها كالنصف نحو لمسلم حول او ميت - 00:01:42

هذا ونفع لحصول الثواب له من تطوع وواجب تدخله النيابة كالحج والعمرة اولى بل حتى لو كان الواجب لا تدخله النيابة كالصلاة والدعاء والاستغفار والصدقة الى اخر ما ذكر. الخلاصة - 00:02:09

انه تجوز الصدقة عن الاحياء كما تجوز عن الموتى. واسأل الله القبول من الجميع - 00:02:29